[271] الباب الحادي والعشرون في بعض ما رويته من مشاورة الله جل جلاله بالقرعة

أخبرني شيخي الفقيه محمد بن نما والشيخ أسعد بن عبد القاهر الاصفهاني، بإسنادهما الذي قدمناه إلى جدي أبي جعفر الطوسي، بإسناده إلى الحسن بن محبوب من كتاب المشيخة من مسند جميل، عن منصور بن حازم قال: سمعت أبا عبد الله عليه السلام يقول، وقد سأله بعض أصحابنا عن مسألة فقال: " هذه تخرج في القرعة ؟ " ثم قال: " وأي قضية أعدل من القرعة إذا فوض الامر إلى الله عزوجل، أليس الله عزوجل يقول: (فساهم فكان من المدحضين) (1) (2). ومن ذلك في كتاب النهاية، أخبرني به والدي موسى بن جعفر بن محمد بن محمد بن الطاووس قدس الله جل جلاله روحه ونور ضريحه، فيما

(1) الصافات 37: 141. (2) أورده المؤلف في الامان من الاخطار: 83، ونقله المجلسي في بحار الانوار 104: 325 / 5.